

بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول:

منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة المالية

بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية

يومي 5 و 6 ماي 2014م الموافق لـ 5 و 6 رجب 1435هـ

بعنوان:

أثر أليان توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين الكفالي - دراسة حالة شركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة الممتدة بين 2008_2012 -

إعداد:

جامعة سطيف-1

جامعة سطيف-1

الأسناد: عماري زهير

والأسناد: عامر أسامة

الملخص:

تتمثل أهمية البحث في كونه يعالج أحد المواضيع التي شغلت بال الكثير من الاقتصاديين والباحثين، فبعد أن تبين للفقهاء عدم جواز التأمين التجاري، انتبهوا للأهمية الاقتصادية والاجتماعية لخدمات التأمين، فتوصلوا لصيغة شرعية بموجبها أصبح التأمين جاز شرعا وأطلق عليه اسم التأمين التكافلي، وقد أسس على الأحكام الشرعية تمييزا له عن التأمين التجاري، ومن خلال هذا البحث سنتعرف على الآليات المثل لتوزيع الفائض التأميني التي تخدم تطوير تنافسية شركات التأمين التكافلي، وذلك بدراسة حالة شركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة الممتدة بين 2008-2012، لنوضح كيفية تأثير آلية وطريقة توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة.

الكلمات المفتاحية: التأمين التكافلي -التأمين التجاري -الفائض التأميني.

مقدمة:

يعتبر قطاع التأمين مكوناً أساسياً في القطاع المالي لكل اقتصاد، وقد ازدادت أهميته مع التوسع في أعمال التأمين والتعامل مع شركائه، وأصبح التأمين جزءاً مكتملاً للنظام المصرفي بل ولا يقل عنه أهمية من حيث الأصول المتداولة لديه والموارد المالية، ومن خلال هذا البحث يتم توضيح مدى تأثير آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي، فالمنافسة المشروعة لا مانع منها في صناعة التأمين التكافلي، بل هي مطلوبة من أجل نمو واستقرار الشركة، حيث أن شركات التأمين التكافلي تتمتع بمجموعة من المزايا المستمدة من مبادئها وأحكامها على غرار قرار توزيع الفائض التأميني حسب الطرق والآليات التي تقرها هيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة، على اعتبار أن الفائض التأميني أصبح وسيلة هامة في زيادة القدرة التنافسية من خلال اختلاف وتنوع طرق توزيعه من شركة إلى أخرى وهذا ما يؤدي إلى انجذاب المؤمن لهم إلى شركات التأمين التكافلي التي تتبع آليات توزيع ملائمة لهم، وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الاكتتاب والتوسع في الخدمات التأمينية التكافلية، وبالتالي نمو وتطور تنافسية الشركة. بناء على ما سبق نطرح إشكالية البحث التالية: ما هي آليات توزيع الفائض التأميني وآثارها على تنافسية شركات التأمين التكافلي؟

مع اعتبار أن الدراسة ستجرى على نظام اقتصادي إسلامي، نقوم بطرح الفرضية التالية:

— احتجاز الفائض التأميني أو توزيعه حسب الطرق المختلفة يؤثر بشكل كبير على تنافسية شركات التأمين التكافلي من خلال ميول أو انجذاب حملة الوثائق وحتى المساهمين في حد ذاتهم إلى طريقة التوزيع التي تناسبهم.

ولاختبار الفرضية والإجابة على الإشكالية نقسم البحث إلى ثلاث محاور كالآتي:

1. ماهية التأمين التكافلي؛

2. آليات توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي؛

3. دراسة حالة شركة الأولى للتأمين بالأردن وذلك خلال الفترة الممتدة بين 2008 - 2012.

1. ماهية التأمين التكافلي

1.1 مفهوم التأمين التكافلي

قبل تناول خصائص التأمين التكافلي وأسسه لابد من التعريف اللغوي والإصلاحي للتأمين التكافلي كما يلي:

1.1.1 التأمين لغة

التأمين مشتق من كلمة أمن، والتي تدل على طمأنينة النفس وزوال الخوف، ويقال أمن أمنًا وأمانًا وأمانة وأمنة أي اطمأن ولم يخف فهو آمن وأمين، ويقال لك الأمان: أي قد أمنتك، وأمن البلد: اطمأن فيه أهله، وأمن الشر: منه سلم، وأمن فلانا على كذا: وثق فيه واطمأن إليه أو جعله أميناً عليه¹. أما التكافل: من الكفالة بمعنى الضمان، يقال: كفل بالرجل وتكفل وأكفله إياه، إذا ضمنه، ولأهمية ذلك جاءت النصوص القرآنية، ونصوص السنة النبوية تحث عليه، فمن النصوص القرآنية قوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)، وقوله تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)²، ومن نصوص السنة النبوية قوله محمد صلى الله عليه وسلم (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً)³.


2.1.1 التأمين التكافلي في المفهوم الإصطلاحي

هو "اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع الاشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة (صندوق) يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وذلك طبقاً للوائح والوثائق، ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق، أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق"⁴.

2.1 خصائص التأمين التكافلي

سنقوم بإبراز أهم خصائص التأمين التكافلي الإسلامي من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (01): أهم خصائص التأمين التكافلي



المصدر:


1. نعمات محمد مختار، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 246.

2. أحمد محمد لطفي أحمد، نظرية التأمين المشكلات العملية والحلول الإسلامية، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، 2007، ص240.
3. عامر حسن عفانه، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م، ص18.
4. علاء الدين زعترى، الفروق المؤثرة بين التأمين التعاوني والتأمين التجاري، بحث مقدم إلى ملتقى التأمين التعاوني الثاني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل في الفترة من 02 إلى 03 /10 /2010م، الرياض، ص16.
5. زيدي عبوي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 2006، ص107.

3.1 أهم الأسس التي تمارس على أساسها شركات التأمين الإسلامية التكافلي

ستقوم بتوضيح أهم هذه الأسس التي تمارس على أساسها شركات التأمين الإسلامية التكافلي من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (02): أهم الأسس التي تمارس على أساسها شركات التأمين الإسلامية التكافلي



المصدر:

1. أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 2012، ص46.
2. حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر، دار وائل للنشر، عمان-الأردن، ط1، 2008، ص228.
3. نفس المرجع، ص228.

من أهم الأسس التي تقوم عليها شركات التأمين التكافلي هي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها سواء كانت تتعلق بإدارة العمليات التأمينية أو الاستثمارية، كعدم تأمين الممتلكات المحرمة كالبنوك التي تتعامل بالربا مثلا واستثمار أموال التأمين وأموال المساهمين بالطرق المشروعة. ويتم التعاون والتكافل بين المستأمنين من خلال الاحتفاظ بجميع أقساط التأمين المأخوذة منهم في حساب واحد خاص بهم بصرف النظر عن نوع التأمين، بحيث يتم تعويض المتضررين من هذا الحساب. أما فيما يخص العدالة بين المساهمين والمستأمنين فهو من خلال فصل حساب المساهمين عن حساب المستأمنين، بحيث يكون لكل من الفريقين حساب مالي خاص به تجنباً لاختلاط الأموال وتداخل الحقوق والواجبات المالية، وأما التكافل بينهم فيتمثل في تبادل القرض الحسن دون أن تتحمل الجهة المقرضة لأية فوائد مالية، وذلك عن طريق تقديم الدعم المالي اللازم لحساب المستأمنين من أموال المساهمين بصفة القرض الحسن إذا لم تف الأقساط المستوفاة من المستأمنين لتغطية العجز، ولم يكن لدى الشركة رصيد احتياطيا من الأرباح المتوفرة من أقساط التأمين

4.1 أهم الفروق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

الفارق الرئيسي بين النوعين يكمن في المقصد الأساسي الذي حفز إلى تكوين شركة التأمين، فإن كان المقصد هو الربح كان هذا هو التأمين التجاري، أما إذا كان المقصد الرئيسي هو التعاون والتكافل وتبادل المنافع وجبر الضرر الذي قد يلحق بعضهم فهذا هو التأمين التكافلي، وهناك العديد من أوجه الخلاف بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري تعود إلى طبيعة كل منهما والعلاقة التي تنشأ مع الغير، وفيما يلي جدول يوضح أهم أوجه تلك الاختلافات:

جدول رقم (01): أهم الفروق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

وجه المقارنة	التأمين التجاري	التأمين التكافلي
طبيعة العقد	عقد معاوضة بين المؤمن له والشركة	عقد تبرع وتكافل لا يقصد به الربح ابتداءً
الهدف	تحقيق الربح للمساهمين على حساب المؤمن لهم، وتحقيق الأمان والحماية للمستأمنين	التعاون على تخفيف الضرر بين المشتركين بنية التبرع
الممارسة	تمارس كافة أنواع التأمين	تمارس أنواع التأمين المشروعة فقط
الرقابة الشرعية	لا تخضع للرقابة الشرعية	تخضع للرقابة الشرعية
الهيكل المالي	لا يوجد فرق بين أموال اشتراكات التأمين وأموال المساهمين كل في صندوق واحد	الفصل بين حساب المساهمين وحساب حملة الوثائق
الفائض التأميني	حق للمساهمين بالكامل، فهو يعتبر بالنسبة لهم ربح	توزيع جزء منه على المشتركين طبق للنظام الأساسي، ومجلس الإدارة

المصدر:

1. سامر مظهر قنطقجي، التأمين الإسلامي التكافلي أسسه ومحاسبته، دار شعاع للنشر والعلوم، حلب-سورية، 2008، ص 31.
2. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط 2010، ص 346.
3. أحمد سالم ملحم، بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني، بحث مقدم إلى مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11-13 أبريل 2010م، ص 03.
4. عامر حسن عفانه، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م، ص 20.

2. آليات توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

1.2 مفهوم الفائض التأميني

سمي الفرق بين ما تم جمعه من أقساط وما تم دفعه من تعويضات في نظام التأمين التكافلي الإسلامي فائضاً تأمينياً، وسمي في نظام التأمين التجاري ربحاً، وسنقوم بتحديد مفهوم الفائض التأميني بدقة من خلال الآتي:

1.1.2 الفائض في اللغة

مأخوذ من فاض الماء فيضاً وفيوضاً وفيضاناً، إذا كثر حتى سال، فهو فائض، وفيأض مبالغة الفائض. فيقال: فاض الوادي: إذا امتلأ حتى سال، وفاض الإناء: إذا ملأه صاحبه حتى سال.

2.1.2 الفائض التأميني في الاصطلاح

الفائض التأميني هو: "الرصيد المالي المتبقي من أقساط المشتركين واستثماراتها، بعد سداد التعويضات واقتطاع رصيد الاحتياطيات الفنية وتغطية جميع المصروفات والنفقات، وهو ملك مطلق لحملة الوثائق

يتقاسمونه حسب ما يحدده نظام التأمين المقرر من قبل حملة الوثائق، وليس للمساهمين في شركة التأمين الإسلامية أي حق على الفائض التأميني".

2.2 أهمية العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني

إن تطبيق التأمين الإسلامي بما فيه من مبادئ تكافلية تعاونية، كتوزيع الفائض التأميني على المشتركين الذين دفعوا الأقساط يحقق عدة فوائد نذكر منها:

1.2.2 تقوية المركز المالي لصندوق حملة الوثائق

العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يقوي المركز المالي لصندوق حملة الوثائق بتجنب الاحتياطات منه، وهذا مما يؤدي إلى زيادة ثقة الناس بالتأمين التكافلي، كما أنه يعمل على زيادة الإقبال عليه، فبالرغم من أن سوق التأمين التجاري في الدول العربية والإسلامية متشعبة، إلا أن التأمين الإسلامي يجد طلباً له.

2.2.2 تخفيض قيمة الأقساط

العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يسهم في خفض القيمة الفعلية للاشتراكات (الأقساط) المقدمة من المستأمنين، فهم يدفعون الأقساط عند انعقاد العقد، وفي نهاية السنة المالية، وظهور الفائض التأميني يرجع إليهم جزء مما دفعوا.

3.2.2 منع صفة الاحتكار عن قطاع التأمين

العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يمنع الصفة الاحتكارية للتأمين المعاصر، فالتأمين التجاري يتصف بالاحتكار، حيث تسيطر على قطاع التأمين فئة خاصة من خلال شركات التأمين، تتخذ من التأمين وسيلة لتحقيق أكبر قدر من الأرباح على حساب المستأمنين، فتفرض شروطاً تعسفية، وتأخذ أقساطاً مبالغاً فيها، وتقوم باستغلال، واستثمار تلك الأقساط بأسلوب احتكاري، بهدف لتحقيق مصالح خاصة لأصحاب شركات التأمين، فهي تأخذ الكثير، ولا تعطي إلا القليل.
أما العمل بمبدأ الفائض التأميني في التأمين التكافلي الإسلامي فيمنع الاحتكار عنه، لأن الغاية منه تحقيق المصلحة لأكثر عدد من الناس، مع بقاء خدمة التأمين في حدود كلفته.

3.2 طرق حساب الفائض التأميني

هناك طريقتين لحساب الفائض التأميني تتمثل كل منهما في التالي:

- أ- اعتبار كل أقسام التأمين وكأنها محفظة واحدة يخصم منها كل المصاريف بأنواعها المختلفة والالتزامات، ويعامل الفائض على أساس أنه فائض لكل الأقسام.
- ب- التفريق بين منتجات التأمين المختلفة، واعتبار كل قسم محفظة قائمة بذاتها تخصم منها المصروفات بأنواعها المختلفة والالتزامات الأخرى ذات العلاقة فقط بالقسم المعني، فمثلاً محفظة تأمين السيارات تحتسب كوحدة واحدة، وكذا تأمين الحريق والحوادث العامة، وذلك بحكم أن كل شكل من أشكال التأمين له خصوصيته التي تميزه، سواء في

احتساب الاشتراك (القسط)، أو في احتساب مبلغ التأمين (التعويض)، أو في الشروط والاستثناءات الخاصة به، وحجم المخاطر المعرض لها، وبالتالي نفرق بين أنواع التأمين كلا على حدا⁹.

وحسب هذه الطريقة يعتبر (الفائض/ العجز) هو (الفائض/ العجز) للقسم المعني فقط¹⁰.

4.2 قاعدة حساب حصة المشترك الواحد من توزيع صافي الفائض التأميني

يحسب للمشارك من فائض التأمين بنسبة حصته من أقساط التأمين، وهي مقدار أقساط التأمين التي دفعها مقسومة على مجموع أقساط التأمين كلها، وهذه النسبة تضرب في صافي الفائض التأميني لينتج مقدار حصته من هذا الفائض، وهذا كالاتي¹¹:

$$\text{حصة المشترك الواحد من الفائض} = \frac{\text{أقساط التأمين التي دفعها} \times \text{الفائض المخصص للتوزيع}}{\text{إجمالي أقساط التأمين}}$$

5.2 الطرق التي تتبعها شركات التأمين التكافلي في توزيع الفائض التأميني

تمثل الطرق التي تتبعها شركات التأمين التكافلي في توزيع الفائض التأميني فيما يلي:

1.5.2 الطريقة الأولى

أن يوزع الفائض على جميع المشاركين فيوزع عليهم حسب نسبة اشتراكهم، لا فرق بين مشترك استحق تعويضا أو لم يأخذ شيئاً من التعويض¹².

وسند هذه الطريقة هو الحفاظ على مبدأ التعاون والتكافل، فالمشارك متبرع على سبيل التكافل والمواساة لمن لحق به ضرر من أعضاء هيئة المشتركين، فلا ينتظر ربحا مقابل تبرعه، فما فاض في الصندوق بنهاية السنة المالية يرد لهم بالسوية¹³.

2.5.2 الطريقة الثانية

وهي طريقة مضادة كلياً للطريقة الأولى حيث تنص على: اقتصار توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات أصلاً، أما الذين حصلوا على تعويضات فلا يستحقون شيئاً من الفائض التأميني مهما كانت نسبة التعويض¹⁴. وهذه الطريقة تراعي:

— تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين مجموع المشتركين، فلا يتساوى من حصل منهم على مبلغ تعويض مساوي لقيمة اشتراكه أو زائدا عنه، مع من لم يحصل على أي تعويض، فالأول استرد ما دفعه من اشتراك أو زيادة، والثاني لم يحصل على شيء، وبالتالي تعتبر تلك الاستفادة مانعاً لأية استفادة أخرى من حساب الفائض¹⁵.

— إضافة إلى جانب تربوي وفي نفس الوقت تحفيزي، وهو دفع المشتركين لمزيد من الحرص والحذر حتى لا يقعوا في الحوادث، فيحرمون من الفائض¹⁶.

3.5.2 الطريقة الثالثة

وهي تعتبر الرأي الوسط بين الرأيين السابقين وهو الأخذ بمبدأ النسبة والتناسب: بمعنى التفرقة بين من حصل على تعويضات استغرقت جميع أقساطه وبين من حصل على تعويضات أقل من أقساطه، فالذين حصلوا على تعويضات استغرقت جميع أقساطهم لا يستحقون شيئاً من الفائض التأميني، أما الذين حصلوا على تعويضات لم تستغرق جميع أقساطهم فيعطون من الفائض التأميني ويكون حظهم منه بما يساوي حصتهم من الفائض كاملة مخصوماً منها الجزء من التعويض الذي حصلوا عليه¹⁷.
ومستند هذه الطريقة هو الموازنة بين مبدأ التعاون والتكافل، وتحقيق العدالة والمساواة بين أعضاء هيئة المشتركين¹⁸.

4.5.2 الطريقة الرابعة

توزيع نسبة مئوية ثابتة من الفائض التأميني المخصص للتوزيع على المستأمنين (حملة الوثائق) والاحتفاظ بالباقي في الشركة¹⁹.

5.5.2 الطريقة الخامسة

تقسيم الفائض التأميني المخصص للتوزيع بين حملة الوثائق بحيث يُعطى المتضررون الذين دفعت لهم تعويضات نصف ما يُعطى لغير المتضررين²⁰.

6.5.2 الطريقة السادسة

التوزيع بأي طريقة أخرى تقرها هيئة الرقابة الشرعية للشركة²¹.
وبناء على ما سبق فإن اختيار أي من المعايير السابق ذكرها يعتبر من السياسات الداخلية التي تتبناها الشركة، وحسب ما تنص عليها اللوائح الداخلية للشركة فقد يختلف تطبيق أي من المعايير من شركة لأخرى.

3. دراسة حالة شركة الأولى للتأمين بالأردن وذلك خلال الفترة الممتدة بين 2008 - 2012

1.3 التأسيس والرؤية²²

1.1.3 التأسيس

تأسست شركة الأولى للتأمين المساهمة العامة المحدودة في الأردن في عام 2007 برأس مال مقداره 24 مليون دينار أردني لتعتبر ثاني أكبر شركة تأمين بالأردن من حيث رأس المال، وهي تقدم خدماتها التأمينية اعتماداً على مبادئ إسلامية (تكافل).

2.1.3 رؤية الشركة

أن تكون النموذج الذي تتطلع إليه شركات التأمين التكافلي في الأردن والمنطقة وذلك بتحقيق أفضل قيمة لشركتها، ملتزمة بكافة الأوقات بمسؤولياتها الاجتماعية.

3.1.3 رسالة الشركة


أن تكون شركة التأمين المفضلة في الأردن من خلال تقديمها لمجموعة متكاملة ومبتكرة من برامج التأمين التكافلي المرتكزة على مبادئ التكافل، والتي تميزها العدالة والشفافية وأعلى درجات الحماية التأمينية،

والتي تلبى احتياجات ومتطلبات السوق الأردنية بحيث يتم تحقيق ذلك في بيئة عمل صحية، تركز على أعلى معايير التكنولوجيا وتحاكي تطلعات عملائها.

2.2 أنشطة الشركة الرئيسية

يتمثل نشاط الشركة بممارسة أعمال التأمينات العامة والمبينة أدناه وذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية

شكل رقم (03): أنشطة الشركة الرئيسية (منتجات التأمين)



المصدر: الأول للتأمين، البرامج الجماعية، الأردن، 2014/03/16،

http://arabic.firstinsurance.jo/corporate_products_arabic.html

3.3 التقرير الشرعي لهيئة الرقابة الشرعية للعام 2012

تمثل رأي هيئة الرقابة الشرعية لسنة 2012 في الآتي²³:

- أ- إن العقود والعمليات والمعاملات التي أبرمتها الشركة خلال السنة المنتهية في 2012/12/31 تمت وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛
- ب- من خلال تدقيق ومراقبة استثمارات حملة الوثائق وأصحاب حقوق الملكية، فكانت وفق الضوابط الشرعية لأدوات الاستثمار الإسلامي؛
- ج- إن توزيع أرباح المضاربة بين المشتركين والمساهمين يتفق مع نسبة المضاربة التي تم اعتمادها من قبل الهيئة (30٪ للشركة، 70٪ لحساب التأمين) وفقا لأحكام وضوابط المضاربة الشرعية؛
- د- إن الشركة قد حافظت على المبادئ الأساسية للتأمين التكافلي الإسلامي ولا سيما فيما يتعلق بوجود حسابين منفصلين، أحدهما لحساب التأمين والآخر للشركة؛
- هـ- بلغ صافي فائض حملة الوثائق لهذا العام بعد المخصصات والضرائب مبلغ 3554 دينار؛

العمليات التأمينية، وفي هذا النموذج تستحق الشركة نسبة معينة من الاشتراكات (الأجر المعلوم) مقابل إدارتها لأعمال التأمين، وعقد المضاربة لإدارة الاستثمار، وتحصل على نسبة مئوية من عوائد الاستثمار بصفتها مضارب.

كما نلاحظ أن الفائض التأميني حق لحملة الوثائق ولا يشترك أصحاب حقوق الملكية في هذا الفائض، أما في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يلتزم أصحاب حقوق الملكية بتقديم قرضاً حسناً لتغطية كامل العجز.

6.3 الفائض التأميني في الشركة

1.6.3 أسس تحديد الفائض التأميني في الشركة

أ. الفائض التأميني هو ما يتبقى من مجموع الاشتراكات المحصلة وعوائد استثماراتها وأي إيرادات أخرى، بعد خصم التعويضات المدفوعة للمشاركين والمخصصات الفنية والاحتياطيات وحصصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة كل من أعمال التأمين التكافلي وأنشطة الاستثمار وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق؛

ب. تقوم الشركة باحتساب الفائض التأميني على أساس اعتبار جميع أنواع التأمين التكافلي المختلفة وحدة واحدة²⁶.

2.6.3 أسس توزيع الفائض التأميني في الشركة

أ. يعتبر الفائض التأميني حق لحملة الوثائق وهو مملوك لهم ملكاً مشتركاً ولا يجوز لأصحاب حقوق الملكية المشاركة في هذا الفائض؛

ب. تحتفظ الشركة بالمبالغ التي تقرر توزيعها ولم يتم المطالبة بها من قبل حملة الوثائق في حساب منفصل ويتم إظهاره ضمن حقوق حملة الوثائق على أن يتم تحويله إلى احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) بعد أخذ موافقة هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لما تراه هيئة الرقابة الشرعية مناسباً؛

ج. في حال التصفية يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بالفترة التي تمت فيها التصفية على حملة الوثائق فيما يتم توزيع الفائض غير المطالب به للفترة السابقة إن وجد على أوجه الخير مع إعطاء الأولوية لسداد القرض الحسن إن وجد²⁷.

3.6.3 طريقة توزيع الفائض التأميني في الشركة

يتم توزيع الفائض التأميني في شركة الأولى للتأمين على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية²⁸.

وهي تمثل الطريقة الأولى التي ذكرناها سابقاً، التي سندها هو الحفاظ على مبدأ التعاون والتكافل، فالمشترك متبرع على سبيل التكافل والمواساة لمن لحق به ضرر من أعضاء هيئة المشتركين، فلا ينتظر ربحاً مقابل تبرعه، فما فاض في الصندوق بنهاية السنة المالية يرد لهم بالسوية، ولكن نعيب على هذه الطريقة ما يلي:

- أ- عدم تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين مجموع المشتركين، فلا يتساوى من حصل منهم على مبلغ تعويض مساوي لقيمة اشتراكه أو زائدا عنه، مع من لم يحصل على أي تعويض، فالأول استرد ما دفعه من اشتراك أو زيادة، والثاني لم يحصل على شيء، وبالتالي تعتبر تلك الاستفادة مانعاً لأية استفادة أخرى من حساب الفائض؛
- ب- إضافة إلى عدم مراعاتها للجانب التربوي والتحفيزي، والذي يتمثل في دفع المشتركين لمزيد من الحرص والحذر حتى لا يقعوا في الحوادث، فيحرمون من الفائض.

4.6.3 طرق تغطية عجز صندوق حملة الوثائق

في حال وجود عجز حالي أو متراكم في صندوق حملة الوثائق يتم تغطية هذا العجز من احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) إن وجد، وفي حال عدم كفاية الاحتياطي لتغطية العجز يلتزم أصحاب حقوق الملكية بتقديم قرضاً حسناً لتغطية كامل العجز²⁹.

5.6.3 احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ)

هو مبلغ يتم اقتطاعه بنسبة 20٪ من كل فائض الفترة لحملة الوثائق وحصه حملة الوثائق من ربح بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر بغرض تغطية العجز الذي قد يحصل في فترات مالية مستقبلية وذلك في حال عدم وجود عجز متراكم وهو غير قابل للتوزيع على حملة الوثائق، وبحيث لا يتجاوز مبلغ احتياطي تغطية العجز إجمالي المخصصات الفنية³⁰.

في حال التصفية يتم توزيع احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) على وجوه الخير مع إعطاء الأولوية لسداد القرض الحسن إن وجد.

6.6.3 فائض حملة الوثائق خلال الفترة الممتدة بين 2008 - 2012

من خلال الجدول والشكل أدناه نلاحظ أن الشركة قد تمكنت من الاستمرار في الأداء الإيجابي لصندوق حملة الوثائق خلال أربعة أعوام على التوالي، وهذا نتيجة تحقيقها فائض إيجابي بعد سنة 2008 التي شهدت أزمة مالية خانقة تداعت لها معظم المؤسسات المالية والاقتصادية في العالم.


جدول رقم (02): تطور فائض حملة الوثائق خلال الفترة 2008 - 2012 الوحدة: ألف دينار أردني

السنة	2008	2009	2010	2011	2012
فائض حملة الوثائق	(497,161)	10,493	210,700	282,669	4,442
نسبة الزيادة	/	%102	%1908	%34	(%98)

المصدر: الأولى للتأمين، المؤشرات الرئيسية، الأردن، 2014 / 03 / 16،

http://arabic.firstinsurance.jo/financial_indicators_arabic.html

شكل رقم (5) : تطور فائض حملة الوثائق خلال الفترة 2008-2012 الوحدة : دينار أردني



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (02)

7.6.3 الوضع التنافسي للشركة

على الرغم من المنافسة الشديدة التي شهدتها قطاع التأمين إلا أن الشركة الأولى للتأمين قد تمكنت من تحقيق المؤشرات الإيجابية التالية:

أ. تصنيف القدرة المالية للشركة: من طرف وكالة التصنيف المالية العالمية (A. M. Best)؛

جدول رقم (04): تطور تصنيف القدرة المالية للشركة من طرف وكالة التصنيف المالية العالمية (A. M. Best)

السنة	2011	2012	2013
التصنيف	(B+)	(B+)	(B+)

المصدر: الأولى للتأمين، تصنيف القدرة المالية، الأردن، 16/03/2014،

http://arabic.firstinsurance.jo/financial_strength_rating.html

منحت وكالة التصنيف العالمية (A.M Best) شركة الأولى للتأمين تصنيف للقدرة المالية ((B+)) بمنظور مستقر للعام الثالث على التوالي، وهو أعلى تصنيف للقدرة المالية يمنح لشركة تأمين أردنية. وبين التقرير الصادر عن الوكالة أن الشركة وضعت لنفسها مكانة ثابتة في سوق التأمين الأردني منذ تأسيسها، وكما هو متوقع لها فإن الشركة تقود اليوم صناعة التأمين التكافلي في الأردن إذ تمكنت من الحفاظ على ذات المستوى المتفوق من معدلات النمو³¹.

ب. النمو في الأقساط

على الرغم من المنافسة الشديدة التي يشهدها قطاع التأمين في الأردن إلا أن شركة الأولى للتأمين قد تمكنت من تطوير تنافسياتها من خلال تحقيق نسبة نمو في إجمالي الأقساط المكتتبه أعلى من نسبة النمو في أقساط السوق بشكل عام خلال الفترة 2008-2012، ففي سنة 2012 مثلاً حققت الشركة نسبة نمو في إجمالي الأقساط المكتتبه بلغت 52٪ على الرغم من أن نسبة النمو في أقساط السوق بشكل عام قد بلغت 55٪ لتكون بذلك أكثر الشركات نمواً في السوق للعام الرابع على التوالي³²، كما شهدت الحصة

السوقية للشركة ارتفاعا ملحوظا من ما يقارب 1٪ لعام 2008 إلى 4.59٪ لعام 2012 مما جعلها في موقع متقدم بين شركات التأمين .

جدول رقم (05) : مقارنة بين نسبة النمو في أقساط التأمين لشركة الأولى للتأمين ونسبة النمو في أقساط سوق التأمين

الأردني خلال الفترة 2008 - 2012 الوحدة : دينار أردني

إجمالي الأقساط المكتتبة	الحصة السوقية:	نسبة النمو في إجمالي الأقساط المكتتبة	نسبة النمو في أقساط السوق
3,030,548	1%	-	-
8,890,784	2,46%	193%	9%
11,201,585	3,03%	26%	12%
14,017,695	3,32%	26%	6%
21,296,016	4,59%	52%	5,5%

المصدر:

1. الأولى للتأمين، المؤشرات الرئيسية، مرجع سابق.
2. الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق.
3. الأولى للتأمين، التقرير السنوي الثاني 2009، الأردن، ص 21، على الرابط التالي:
http://arabic.firstinsurance.jo/Annual_Report_2009.pdf 16/03/2014
4. الأولى للتأمين، التقرير السنوي الرابع 2011، مرجع سابق.
5. الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق.

a. توزيع المحفظة التأمينية

يتبين من الجدول والشكل أدناه أن توزيع المحفظة التأمينية للشركة تتسم بالتوازن بحيث تم التركيز قدر المستطاع على زيادة نسبة فروع التأمين ذات النتائج الإيجابية كتأمين الحريق والأخطار الأخرى للممتلكات، مقابل تخفيض نسبة الفروع ذات النتائج السلبية كفروع تأمين المركبات والطبي الذي كانت نتائجه سلبية خلال العام 2010³³.

جدول رقم (06) : مقارنة نسب فروع التأمين من المحفظة التأمينية لشركة الأولى للتأمين مقابل نسب فروع التأمين من


المحفظة التأمينية لسوق الأردن

فرع التأمين	سوق التأمين 2012	الأولى للتأمين 2012
	نسبة الفرع من إجمالي الأقساط %	نسبة الفرع من إجمالي الأقساط %
تأمين المركبات	46,28	37,62
التأمين البحري والطيران	7,21	6,98
تأمين الحريق والأخطار الأخرى للممتلكات	14,34	27,47
تأمينات عامة ومسؤولية	3,97	3,17
التأمين الطبي	28,13	24,76

المصدر: الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق، ص 28.

شكل رقم (06): مقارنة نسب فروع التأمين من المحفظة التأمينية لشركة الأولى للتأمين مقابل نسب فروع التأمين من

المحفظة التأمينية للسوق الأردني خلال عام 2012



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (6)

8.6.3 الإنجازات التي حققتها الشركة والخطة المستقبلية

1. الإنجازات التي حققتها الشركة خلال السنة المالية 2012³⁴

- أ. قامت الشركة بزيادة أقساطها، حيث بلغت أقساطها من إجمالي أقساط السوق 4,59% بينما كانت 3,32% للعام الماضي؛
- ب. حيث بلغت إجمالي أقساط الشركة لعام 2012 حوالي 21,296 مليون دينار مقابل 14,018 مليون دينار لعام 2011؛
- ج. كما زادت الشركة لمجموع موجوداتها لتصل في عام 2012 إلى 34,068 مليون دينار مقابل 30,619 مليون دينار لعام 2011؛
- د. أما فائض حملة الوثائق لعام 2012 فقد بلغ 4 آلاف دينار مقابل 283 ألف دينار للعام 2011.
- هـ. استطاعت الشركة أن تحقق أرباح حملة الأسهم بلغت 1,081 ألف دينار لسنة 2012 بعد الضرائب مقابل 545 ألف دينار لسنة 2011؛
- و. قامت الشركة بزيادة مخصصاتها الفنية لعام 2012 لتصل إلى 4,898 مليون دينار مقابل 3,333 مليون دينار للعام 2011؛
- ز. أما على الصعيد الاجتماعي، فقد ساهمت الشركة في تخفيض مستوى البطالة وذلك بتوظيف 32 موظفاً جديداً ليصل عدد الموظفين إلى 86 موظف لعام 2012 مقابل 54 موظف لعام 2011؛
- ح. أما بالنسبة إلى خطة التوسع الجغرافي المتبعة في الشركة فقد تم افتتاح ثلاثة فروع في سنة 2012 في العاصمة عمان؛

ط. هذا وقد حافظت الشركة في عام 2012 وللسنة الثانية على التوالي على تصنيف للقدرة المالية من وكالة التصنيف العالمي (A.M.Best) والتي تعتبر من أكبر وأقدم وكالات التصنيف حيث يأتي هذا التصنيف تكملة لسلسلة النجاحات التي حققتها الشركة خلال عام 2011؛
ي. ومع نهاية العام 2011 حصلت الشركة على جائزة أفضل شركة تأمين تكافلي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (عدا دول الخليج العربي) من قبل مجلة (Islamic Business & Finance)، ليتوج هذا الإنجاز جهود وإنجازات الشركة على مدار الأعوام الثلاث الماضية؛
ك. كما حققت الشركة الأولى للتأمين مبتغاها بوصولها إلى المرتبة الأولى من حيث الحصة السوقية في السوق الأردني كشركة تكافلية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
كما تمكنت الشركة من الحصول على المرتبة الخامسة من حيث الحصة السوقية لسوق التأمين الأردني على الرغم من حداثة عمر الشركة والذي يبلغ 5 سنوات.

2. التطورات المستقبلية الهامة والخطة المستقبلية للشركة لسنة 2013³⁵

- تحقيق إجمالي أقساط مكتتبة يبلغ 24,6 مليون دينار؛
- تحقيق عائد من استثمار أموال حملة الوثائق بقيمة 30,000 دينار لعام 2013؛
- تحقيق فائض لحساب حملة الوثائق بمبلغ 178,000 دينار؛
- تحقيق أجر معلوم يبلغ 30,35 مليون دينار وهو بذلك يزيد عن مصاريف العمومية المتوقعة والبالغة 254 مليون دينار؛
- تحقيق ربح لحساب حملة الأسهم في العام 2013 وبنسبة 7,3% من رأس المال (قبل الضريبة)؛
- تحقيق محفظة تأمينية تفوق في جودتها المحفظة التأمينية لسوق التأمين في المملكة.

9.6.3 أثر آلية توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة

شهدت سنة 2008 تداعيات الأزمة المالية العالمية التي انعكست على قطاع التأمين الأردني الذي تراجع نسبة نموه لأول مرة منذ أكثر من خمس سنوات إذ وصلت إلى 9% للعام 2009 مقارنة مع حوالي 14% و 13% للعامين 2008 و 2007 على التوالي³⁶، كما أن شركة الأولى للتأمين حققت عجزاً قيمته 497161 دينار أردني خلال عام 2008 متأثرة بتداعيات الأزمة كباقي الشركات، والجدول التالي يوضح تطور فائض حملة الوثائق والحصة السوقية لشركة الأولى للتأمين خلال الفترة 2008-2012:

جدول رقم (07): تطور فائض حملة الوثائق والحصة السوقية لشركة الأولى للتأمين خلال الفترة 2008-2012

الوحدة: ألف الدينار الأردني

السنة	2008	2009	2010	2011	2012
فائض حملة الوثائق ¹	(497,161)	10,493	210,700	282,669	4,442
نسبة الزيادة	-	102%	1908%	34%	98%
الحصة السوقية للشركة ²	1%	2,74%	3,03%	3,32%	4,59%

نسبة الزيادة	-	%174	%10,6	%9,6	%38
--------------	---	------	-------	------	-----

المصدر:

1. الأولى للتأمين، المؤشرات الرئيسية، مرجع سابق.
2. الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق، ص 26.

من الجدول أعلاه نلاحظ ما يلي:

- في عام 2008 حققت الشركة عجزاً قيمته 497161 دينار أردني، بالمقابل بلغت نسبة الزيادة في حصتها السوقية 174% لعام 2009؛
- وفي عام 2009 بلغ فائض حملة الوثائق 10493 دينار أردني بنسبة زيادة قدرت بـ 10,6%، بالمقابل بلغت نسبة الزيادة في حصتها السوقية 10,6% فقط لعام 2010؛
- أما في سنة 2010 بلغ فائض حملة الوثائق 210700 دينار أردني محققاً نسبة زيادة قدرت بـ 19,08%، بالمقابل بلغت نسبة الزيادة في حصتها السوقية 9,6% فقط لعام 2011؛
- بينما في سنة 2011 بلغ فائض حملة الوثائق 282669 دينار أردني محققاً بذلك أقل نسبة زيادة خلال السنوات السابقة قدرت بـ 3,4%، بالمقابل بلغت نسبة الزيادة في حصتها السوقية 38% لعام 2012.

وبالتالي نستنتج أنه ليس هناك تأثير لتوزيع الفائض التأميني على المشتركين للسنة السابقة على الحصة السوقية للشركة في سوق التأمين الأردني.
ولتأكيد النتيجة المتوصل إليها نقوم بدراسة قياسية لمعرفة أثر قيمة فائض حملة الوثائق على تنافسية الشركة المعبر عنه بمؤشر الحصة السوقية، حيث نجري انحدار خطي بسيط لقيمة فائض حملة الوثائق على تنافسية الشركة، ونتائج التقدير الخطي موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم (07): نتائج التقدير الخطي للفترة (2008- 2012)

Dependent Variable: CUM
Method: Least Squares
Date: 03/26/14 Time: 22:23
Sample(adjusted): 2009 2012
Included observations: 4 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SUR(-1)	0.001732	0.001087	1.593181	0.2521
C	3.417098	0.331383	10.31162	0.0093
R-squared	0.559299	Mean dependent var	3.420000	

المصدر : من إعداد الباحثان بالاعتماد على برنامج E-Views.4

نلاحظ من الجدول أعلاه أنه ليست هناك علاقة قوية بين توزيع الفائض التأميني على المشتركين للسنة السابقة والحصة السوقية للشركة في سوق التأمين الأردني (لأن فائض حملة الوثائق لسنة 2011 مثلا سيؤثر على الحصة السوقية لعام 2012)، نظرا لأن قيمة معامل الفائض التي تساوي (0.0017) غير معنوية، أي أقل من مستوى المعنوية (5 في المئة)، وهو ما يؤكد معامل التحديد الذي قيمته ضعيفة تقدر بـ 55 في المئة.

وفي الأخير نجد أن فائض حملة الوثائق لا يخدم تنافسية شركة الأولى للتأمين، وهذا قد يرجع إلى عيوب آلية التوزيع المطبقة والتي لا تراعي تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين مجموع المشتركين، وبالتالي يجب على الشركة إعادة النظر في طريقة توزيع الفائض التأميني واختيار الطريقة التي تطور من مقدراتها التنافسية. ملاحظة: الشركة تقوم بتوزيع الفائض التأميني على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية.

الخلاصة:

بعد أن عرضنا مفهوم وأهمية فائض التأمين التكافلي، وأبرزنا جملة من آليات توزيعه، وكذا طريقة التوزيع على حملة الوثائق التي اختارها شركة الأولى للتأمين، وجدنا أنه من الأولى للشركة إعادة النظر في هذه الطريقة فيما تراه من مصلحة الشركة ويخدم تنافسيته، فقرار توزيع الفائض التأميني على المشتركين (المؤمن لهم) حسب الطريقة المختارة أو قرار عدم التوزيع يلعب دورا فعالا بالنسبة لشركة التأمين التكافلي في تحقيق أهدافها التنافسية، إذن توزيع الفائض التأميني على المشتركين حسب الطريقة التي يجذبونها يؤدي إلى زيادة طالبي التأمين وبالتالي التوسع وتحقيق حجم أكبر في السوق، والعكس فقرار عدم التوزيع يؤدي بالمؤمن لهم إلى عدم تجديد العقد والذهاب إلى شركات تأمين تكافلي تنتهج سياسة مناسبة لتوزيع الفائض التأميني.

أهم نتائج البحث:

- الفائض التأميني يمثل أبرز الفروق الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري؛
- هناك عدة طرق وآليات تتبعها شركات التأمين التكافلي في توزيع الفائض التأميني؛

- طرق توزيع الفائض التأميني لها تأثير ضعيف على تنافسية شركات التأمين التكافلي (نفي فرضية البحث)؛
- لا مانع للمنافسة المشروعة بين شركات التأمين التكافلي بل هي ضرورية ومطلوبة من أجل تطوير صناعة التأمين التكافلي؛
- إن التأمين التكافلي يتمتع بمجموعة من المزايا النسبية المستمدة من مبادئه وخصائصه، وهذه المزايا النسبية تصلح لمزاياه التنافسية.

التوصيات: بناء على نتائج البحث توصي الدراسة بما يلي:

- ✓ يعد حملة وثائق (المشتركون) أولى الجهات بالفائض التأميني؛
- ✓ على شركات التأمين التكافلي توزيع الفائض التأميني على المشتركين حسب الطريقة التي تخدم تنافسيتها؛
- ✓ تبني السلطات الإشرافية في كل دولة إصدار تشريعات وقوانين لتنظيم نشاط التأمين التكافلي؛
- ✓ إيجاد برامج أكاديمية جامعية ومعاهد تعليمية تدريبية في قطاع التأمين التكافلي لتخريج وتكوين المتخصصين فيه، لسد الحاجة إلى ذلك واستكمال حلقات الاقتصاد الإسلامي.

المصادر والمراجع:

- 1- عامر حسن عفانه، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م، ص 21.
- 2- آل عمران: من الآية 103.
- 3- متفق عليه.
- 4- عبد الستار الخويلدي، مشروع قانون نموذجي في التأمين التكافلي (مع نظام أساسي نموذجي لشركة تأمين تكافلي)، الدورة العشرون لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الجزائر، 2012، ص 04.
- 5- محمد عثمان شبير، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، بحث مقدم إلى مؤتمر وثاق الثاني، الكويت، 15/17 فيفري 2007، ص 07.
- 6- عبد الستار الخويلدي، مشروع قانون نموذجي في التأمين التكافلي، مرجع سابق، ص 08.
- 7- محمد عثمان شبير، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، مرجع سابق، ص 14.
- 8- علي محيي الدين القره داغي، التأمين الإسلامي، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، ط 3، 2009، ص 334.
- 9- هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، بحث مقدم إلى ملتقى التأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل في الفترة من 20 إلى 22/01/2009م، الرياض، ص 17.
- 10- علي محيي الدين القره داغي، التأمين الإسلامي، مرجع سابق، ص 335.
- 11- عدنان محمود العساف، الفائض التأميني أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه، بحث مقدم إلى مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11-13 أبريل 2010م، ص 35.
- 12- أحمد محمد السعد، تطبيقات التصرف في الفائض التأميني، بحث مقدم إلى الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل في الفترة من 07 إلى 08/12/2011م، الرياض، ص 25.

¹³ - هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني ومعايير احتسابه وأحكامه، بحث مقدم إلى مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11-13 أفريل 2010م، ص 24.

¹⁴ - عامر حسن عفانه، مرجع سابق، ص 48.

¹⁵ - هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني ومعايير احتسابه وأحكامه، مرجع سابق، ص 24.

¹⁶ - علي محي الدين القره داغي، الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، بحث مقدم إلى ملتقى التأمين التعاوني الثاني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل في الفترة من 02 إلى 03 / 10 / 2010م، الرياض، ص 13.

¹⁷ - عامر حسن عفانه، مرجع سابق، ص 48.

¹⁸ - هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني ومعايير احتسابه وأحكامه، مرجع سابق، ص 24.

¹⁹ - أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 2012، ص 52.

²⁰ - عامر حسن عفانه، مرجع سابق، ص 48.

²¹ - نفس المرجع، ص 48.

²² - الأولى للتأمين، من نحن (نظرة عامة)، الأردن،

http://arabic.firstinsurance.jo/aboutus_overview_arabic.html، 16/03/2014

²³ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، الأردن، ص 16،

<http://arabic.firstinsurance.jo/Annual%20Report%202012.pdf>، 16 / 03 / 2014

²⁴ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 67.

²⁵ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 86.

²⁶ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 67.

²⁷ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 67.

²⁸ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 67.

²⁹ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 67.

³⁰ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي 2012، مرجع سابق، ص 66.

³¹ - الأولى للتأمين، تصنيف القدرة المالية، مرجع سابق.

³² - الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق، ص 13.

³³ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي الرابع 2011، الأردن، ص 28،

http://arabic.firstinsurance.jo/Annual_Report_2011%203.pdf، 16/03/2014

³⁴ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق، ص 32.

³⁵ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي الخامس 2012، مرجع سابق، ص 35.

³⁶ - الأولى للتأمين، التقرير السنوي الثاني 2009، الأردن، ص 09،

http://arabic.firstinsurance.jo/Annual_Report_2009.pdf، 16/03/2014